

A

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/C.1/46/L.26
1 November 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN LIBRARY

NOV 6 1991

UN/SA COLLECTION

الدورة السادسة والأربعون
اللجنة الأولى
البند ٤٨ من جدول الأعمال

الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسبانيا ،
استراليا ، استونيا ، ألمانيا ، أوكرانيا ، ايرلندا ،
ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ،
بيلاروس ، تايلند ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ،
رومانيا ، زائير ، ساموا ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ،
الكاميرون ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، لكسمبرغ ،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ،
الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان : مشروع قرار

الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد قرارها ١٢٢/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تدرك اهتمام جميع الدول الاعضاء الثابت بالمحافظة على احترام الحقوق
والالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي ،

وإقتناعا منها بأن التقيد بميثاق الأمم المتحدة والمعاهدات ذات الصلة
وبغيرها من مصادر القانون الدولي أمر ضروري لتعزيز الأمن الدولي ،

وإذ تضع في اعتبارها على وجه الخصوص الأهمية الأساسية للتنفيذ التام للاتفاقات المتعلقة بالحد من الأسلحة ونزع السلاح والتقيد الصارم بها بحيث يمكن للدول منفردة والمجتمع الدولي أن تستمد منها أمنا معززا ،

وإذ تؤكد أن أي انتهاك لهذه الاتفاقات لن يكون له تأثير سيئ على أمن الدول الأطراف فحسب . وإنما يمكن أن يسبب أيضا مخاطر أمنية للدول الأخرى المعتمدة على القيود والالتزامات المنصوص عليها في تلك الاتفاقات ،

وإذ تؤكد أيضا أن أي إضعاف للثقة بهذه الاتفاقات ينتقص من مساهمتها في الاستقرار العالمي أو الإقليمي وفي تعزيز جهود نزع السلاح والحد من الأسلحة ويقوض مصداقية وفعالية النظام القانوني الدولي ،

وإذ تدرك في هذا السياق أن امتثال الأطراف التام للاتفاقات القائمة والتبديد الفعال للشواغل المتعلقة بالامتثال هما من الأمور التي تسهل عقد اتفاقات إضافية للحد من الأسلحة ونزع السلاح ،

وإذ تؤمن بأن امتثال الدول الأطراف لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح أمر يهم جميع أعضاء المجتمع الدولي ويعنيهم ، وإذ تلاحظ الدور الذي أدته الأمم المتحدة والذي ينبغي لها أن تواصل أدائه في هذا الخصوص ،

وإقتناعا منها بأن حل المشاكل التي نشأت عن عدم الامتثال فيما يتعلق باتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح سوف يسهم في تحسين العلاقات بين الدول وتعزيز السلم والأمن الدوليين ،

وإذ تلاحظ التطورات الأخيرة في العلاقات الدولية ، وترحب بالاعتراف العالمي بما لمسألة الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح والتحقق منها من أهمية حاسمة ،

١ - تحث جميع الدول الأطراف في اتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح على أن تنفذ وتمثل لهذه الاتفاقات نصا وروحا بالكامل ؛

٢ - تطلب الى جميع الدول الاعضاء إيلاء نظرة جدية للأثار المترتبة على عدم الامتثال لهذه الالتزامات بالنسبة للأمن والاستقرار الدوليين ، وبالنسبة الى احتمالات إحراز مزيد من التقدم في ميدان نزع السلاح ؛

٣ - تطلب أيضا الى جميع الدول الاعضاء دعم الجهود الرامية الى حل المشاكل المتعلقة بالامتثال ، بغية تشجيع جميع الأطراف على التقيد الدقيق بأحكام اتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح والمحافظة على هبة هذه الاتفاقات أو إعادة الهبة اليها ؛

٤ - ترحب بالدور الذي أدته الامم المتحدة من أجل إعادة الهبة الى اتفاقات معينة متعلقة بالحد من الأسلحة ونزع السلاح ومن أجل إزالة الاخطار المحدقة بالسلم ؛

٥ - تطلب الى الامين العام أن يواصل تقديم ما قد يلزم من مساعدة من أجل إعادة الهبة الى اتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح ومن أجل حمايتها ؛

٦ - تشجع الجهود التي تبذلها الدول الأطراف لوضع تدابير تعاونية إضافية ، حسب الاقتضاء ، يمكن أن تزيد الثقة في الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح والاقبال من أي إمكانية لإساءة التفسير وإساءة الفهم ؛

٧ - تلاحظ في هذا الصدد ما يمكن أن تقدمه التجارب والبحوث في مجال التحقق ، وما قدمته بالفعل ، من إسهام في تأكيد صلاحية إجراءات التحقق من الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح التي يجري التفاوض عليها ، وتحسين تلك الإجراءات ، بما يتيح مع بدء نفاذ هذه الاتفاقات فرصة لتعزيز الثقة في فعالية إجراءات التحقق بوصفها أساسا يقوم عليه تحديد مدى الامتثال ؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الشامنة والاربعين البند المعنون "الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح" .
